او شرطا كما في قولك لو كان لي مال لحججت او لا شرطا ولا سببا
كقولك لو كان النهار موجودا لكانت الشمس طالعة ثم قال
والصحيح ان يقال كما قال هم هي موضوعة لامتناع الاول لامتناع
الثاني اي لامتناع الثاني يدل على امتناع الاول لكن لا للعلة التي
ذكرها بل لانها موضوعة ليكون جزاؤها مقدر الوجود في الماضي والمقدر
وجوده في الماضي يكون ممتنعا فيه فيمتنع الشرط الذي هو ملزوم
لاجل امتناع لازمه اي الجزاء او لان الملزوم ينتفي بانتفاء لازمه
انتهى اذ لو تحقق الملزوم لانتفى الملازمة بينهما فعلى ما ذكره
يكون دليله باطلا ودعواه حقا ووجه العلاقة التفتازاني
قول النحاة انها لامتناع الثاني لامتناع الاول يعني ان علة انتفاء
مضمون الجزاء في الخارج هي انتفاء مضمون الشرط عن النفاق
الى ان علة العلم بانتفاء الجزاء ما هي فمعنى لو شاء لهداكم ان
انتفاء الهداية بسبب انتفاء المشية ولا يخفى ان العلة اذا
تحققت تحقق المعلول واما ما ذكره العلامة وصرح به الشارح
آخرا حيث قال وكون انتفاء الاكرام سببا لانتفاء المجيء
اما لمجيء انتفاء المعلق به يستلزم انتفاء المعلق كما يشعر به اول كلامه
فلا يصح كما في صورة السبب والملزوم ولا الشرط ولا
السبب اي في اول زمان المتكلم بالكلام اشار
بقوله الى دفع اعتراض اورده في حواشي الهندية وهو ان شرط
تقدير في ان يكون الظرف زمانا او مكانا مبهما واول
ليس كذلك لانه مكان معين وتقرير الدفع وهو ان اول
ظرف

ظرف زمان اضيف الى الكلام واجيب في حواشي الهندية بانه ظرف
تقدم بتضمين الدخول ولا يشترط في الدخول ان يكون المكان
مبهما بل جميل ما بعده وخلت من الامكنة المعينة على المكان المبهم
واحترز به عن لو توسط القسم بتقديم غير الشرط
لا يظهر وجه للتقييد بغير الشرط لان الشرط وغير الشرط سواء
في الحكم لانه يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم قيل اذا
كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فلا يكون الجزاء مجزوما
وغير مجزوم ويمكن ان يقال اذا جاز الوجهان جاز الجزم ايضا
فيلزم امكان الجزم وامكان المحال محال ايضا كما تقرر في الحكمة
فيكون باعتبار التقديم والجواز كليهما نشرا على غير ترتيب
اللف لان في اللف كلا من تقدم غير الشرط ولغو القسم متاخر
وفي المثال قدم كل منهما اما تقديم الغير فظ واما تقديم اللغو
فلانه قيل آتيك مع تجويز آتينك في هذا المثال واعتبار الشرط
مقدم وقدم في المثال ايضا كما ذكرنا فهو باعتبارهما
معا نشر على ترتيب اللف لانه قدم كلا من الشرط واعتبار القسم
في اللف وفي المثال حيث ذكر لآتينك وجوز آتيك
فكانه قال لآتينك وآتيك فقدم آتينك على آتيك
ففي كل من المثالين يقع من حيث المعنى الثاني اختلاف
بيننا عبارته بخلاف المعنى الاول اما في المثال الاول فلان
النشر باعتبار التقديم على غير ترتيب اللف وباعتبار الشرط
على ترتيبه واما في المثال الثاني فبالعكس بخلاف المعنى الاول

Copyright © King Saud University